

تيسير الفقه لمعالي الشيخ أ د سعد بن ناصر الشثري الحلقة 6

سعد الشثري

قل ان يستولي الذين يعلمون لا يعلمون انما اولوا الالباب بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب الارباب مسبب الاسباب الملك الوهاب خالق البشر من تراب والصلاة والسلام على خير البرية معلم البشرية خير من صلى وصام وعبد الله وقام صلى الله عليه وعلى اله وصحبه افضل الصلاة واتم - [00:00:12](#)

تسليمي الى يوم الدين وبعد. فاهلا وسهلا ومرحبا بكم مشاهدينا الكرام في كل مكان عبر قناة ابن عثيمين الفضائية. في برنامجكم تيسير الفقه الذي نستضيف فيه مع ال الشيخ الدكتور سعد بن ناصر الشثري فاهلا وسهلا بكم معالي الشيخ. الله يحييك وارجب بك وارجب بالمشاهدين الكرام - [00:01:04](#)

واسأل الله جل وعلا ان يرزقنا واياهم جميعا الاخلاص واذكرهم بعظم اجر طلب العلم. لقول النبي صلى الله عليه وسلم ممن طلب علما من طلب علما فهو في سبيل الله حتى يرجع. نعم - [00:01:23](#)
اه حفظكم الله يا شيخ نحن وقفنا في اه اه احكام الماء النجس وانواعه اه اذا شك الانسان بطهارة الماء هذا الماء الذي امامه نجس او طاهر وش العمل يا شيخ في الحالة هذي - [00:01:41](#)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين قبل ان نأخذ هذه المسألة احب ان اخرج على مسائل يكثر السؤال عنها وهي متعلقة بالشك في المياه. نعم. والوسوسة فيها - [00:01:56](#)

فان هناك طائفة من الناس عندهم وسوسة في انواع من المياه كلما وجد مال نفرت نفسه منه واصبح يستعيبه ويستقذره ويرى انه لا يصح الوضوء لا يصح الوضوء وبه بدون ان يكون هناك مستند يستند عليه في آآ هذا الظن وهذا الاعتقاد - [00:02:18](#)
وهذا نوع من انواع الوسواس الشيطانية التي يلقيها الشيطان في قلوب بعض العباد. ولا ينبغي للعبد ان يلتفت اليها ولا ان يضع لها قيمة ولا الزنا والاصل في المية والطهارة. جميل. الاصل في المياه هو الطهارة لان الله قد خلق الماء طهورا - [00:02:42](#)
ولا يعطى الماء حكما اخر الا اذا قامت اذا قام دليل عليه او بينة ومن هنا فمثلا المياه التي في البراك المياه المياه التي في آآ البراري المياه التي في الاواني الاصل انها - [00:03:01](#)

طاهرة ولا ينتقل عن هذا الاصل الا بدليل من ضمن هذه اه الادلة ما لو اه يعني من المعروف عن عمر رضي الله عنه انه مر تحت ميزاب. مم. نزل ماء من الميزاب فوق عليهم - [00:03:18](#)

فقال بعض من معه عمر يا صاحب الميزاب ما هذا الماء يعني يسأل هل هو طاهر او نجس؟ هم. فقال عمر يا صاحب الميزاب لا تخبرنا. هم. لان الاصل في المياه الطهارة - [00:03:38](#)

آآ اذا تقرر هذا فانه لو اخبر مخبر اخبر مخبر وقال هذا ماء نجس فننظر هل هذا المخبر ثقة؟ او غير ثقة؟ ان كان ليس فلا يعتمد على قوله ولا يبنى عليه حكم. ان كان ثقة - [00:03:52](#)

نظرنا هل بين السبب وواضحه؟ لان بعض الناس قد لا يعرف اسباب النجاسة. يقول هذا ماء نجس بناء على انه رأى فيها اشياء وهو ليس بنجس. كما لو رأى في بعض الاوراق او رأى في حتى بعض الحشائش او بعض الدود او نحو ذلك - [00:04:11](#)

ناصر وقع على طهوريته. جميل. اما اذا جاءنا شخص عدل ثقة واخبر بنجاسة الماء وبين السبب. هم. الذي حكم على الماء بانه نجس بناء عليه. وكان سببا آآ شرعيا فحينئذ يجب العمل بقوله ويجتنب ذلك - [00:04:31](#)

مع اذا اختلط ماء طهور بماء نجس. هم. هذه تسأل عنها قبل قليل. نعم. ما الحكم حينئذ؟ نقول ننظر ان كان هناك ماء اخر. هم. غير

هذين المائين. هم. فحينئذ يتركهما للماء الآخر - 00:04:51

لانه يعرف ان الماء الآخر طهور بيقين. وبالتالي يجتنب هذين الماعين حتى يتبين لهما له اذا لم يجد غيرهما من المياه فماذا يفعل؟
نقول حينئذ ينتقل الى التيمم ويدعهما ولا يلزمه اراقتهما. ولا يلزمه - 00:05:10

اراقتهما وذلك لانه لا يصح ان يقدم الوضوء بالنجس. هم. ولا يصح ان يؤخره الوضوء بالنجس. لانه سينجس بدنه. مهم. وبالتالي لا يجوز له استعماله ومن هنا فانه ينتقل الى البديل الذي هو - 00:05:36

التيمم نعم اه بالنسبة لاشتباه المياه يا شيخ اه اشتباه الماء الطهور بغيره اه نبغى هذا اشتباه ما طهور بنجس. جميل. اذا كانت قبل قليل بنجس. هناك مسألة اخرى وهي الطهور بالطهارة. حلو - 00:05:54

فهذا على مذهب الفقهاء خلافا لما رجحنا قبل ذلك. هم. وعند الفقهاء يقولون يتوضأ من كل واحد من المائين بغرفة اللي هو الماء الطهور والطاهر والطاهر. فيأخذ غرفة ويتمضمض. من الماء الاول وبأخذ غرفة ويتمضمض من الماء الثاني. هم. لانه - 00:06:11

يتيقن انه قد تطهر طهورا كاملا بماء طهور. كما تقدم معنا ان الصواب انه لا يوجد هناك ما من طاهر ومن ثم فانه يفرق او يميز او يأخذ احد المائين ولا حرج عليه في ذلك ويتوضأ به هذا هو الصواب - 00:06:31

في المسألة. جميل. واذا اختلط يا شيخ الطهور بالطاهر كما تقدم اصلا حنا عندنا على الراجح ما يوجد طاهر. مم. وان كلا من المائين نسميه طهورا. ماء طهور. جميل. وبالتالي يصلون هذه المسألة حنا - 00:06:51

في ترجيحنا وكما هو مذهب مالك واختيار جماعة من اهل العلم هل المسألة ذي ما لها محل لكن على المذهب المذهب الذي يفرق وما هو مذهب احمد دافعي ماذا يفعلون؟ يقولون يتوضأ من كل واحد من الماء غرفة ليتيقن انه قد وجد عنده طهور كامل بماء طهور -

00:07:06

هذا في مذهب آا احمد والشافعي. نعم. آا بعض الناس يشكل عليه يا شيخ بالنسبة للبرك الان برك الماء. يكون فيها يا شيخ ضحالة تمام الاشياء هذي يشكل عليه يعني من حبه هذي ما قليل ولا كثير؟ لا الماء قليل الكثير في الغالب البرك يعني طيب هذا واحد اثنين

اه هذا - 00:07:26

النبات مخالط وممازج ولا غير مماسل؟ قد يكون لا غير ممازج لانه بعضهم يعني الان هذا شجر ونبات مم نبات خارج في الماء جميل هل هو يختلط ولا بس يتغير بدون ان يختلط؟ انت لا بغيت تشيل النبات هذا شلته. جميل. فبالطال هذا ليس مخالطا ممازجا. هم.

لأنك تتمكن من ازالته - 00:07:46

لكن الشيء الذي يمازج هو الذي انت الان لو حطيت سكر ولا ملح مم هذا غير مو مازج ولا مو مازج مو مازج لاني ما عاد تقدر ترجع يذوب يذوب يذوب نعم - 00:08:13

وبالتالي هذا ايش؟ مازج. جميل. آا الفقهاء يفرقون بين الملح المائي والملح المعدني. آا المعدني ولكن الصواب عدم التفريق بينهما وكما تقدم ما دام ان اسم الماء باق فيه فانه طهور. المقصود ان ما لا ما لا آا - 00:08:29

يعني ما يغير لكنه لا يمازج فهذا حتى عند الفقهاء يجعلونه من المياه الطهورة وان كان بعضهم يكرهه هو والجمهور منهم لا يكرهه نعم جميل مثله لو اتى طائر مثلا ونجس فيه او كذا - 00:08:49

يعني يقاس عليه القى زرقه اي نعم فيه طيب الطيور على نوعين طيور مأكولة تمام فهذه الزرق الذي يخرج منها طاهر. جميل. على الصحيح. هم وهناك طيور لا تؤكل كذوات - 00:09:04

المخالب فهذي الذرق فيها نجس اذا خالط الماء نظرنا الماء قليل ولا كثير ان كان كثيرا فلا اشكال فيه لان لن يتغير بهذا الشيء القدير. جميل. هم. اذا كان قليلا - 00:09:25

ان تغير اصبح نجسا وان لم يتغير ففي المذهب يقولون لا يصح نتوضأ به ورجحنا القول الآخر الذي يجيز الوضوء به وبالتالي تبين لنا حكمه يزال ثم يتوضأ به اصلا سيذوب. هم. في الغالب. هم. وبالتالي - 00:09:39

آا يبقى آا يبقى طهورا على الصحيح نعم اذا بقي له اثر فانه يزال من الماء اذا بقي لهذه النجاسة هذا على فرض مثل آا الخارج من

نسر مم من صقر من - 00:10:03

لا تؤكل لحمها فان زرقه يكون نجسان. مم نعم. كما لو سقط فيه يا شيخ طائر مثلا يقاس عليه مثله سقوط الطائر وموته اذا سقط الطائر وخرج حيا ايه هذا باق على طهورته طهوريته بغض النظر عن الطائف ايه لا - 00:10:18

لكن لو سقط الطائر فمات فيه. هم. فحينئذ يزال الطائر فان كان الماء كثيرا فلا اشكال عند الجميع. جميل. وان كان الماء قليل الى ان نظرنا الى مسألة التغير من عدم التغير. نعم. واذا اشتبه الشيخ الطائر ما يعلم هو - 00:10:38

شلونك ولا غير مأكول ايهاب الاصل انها يعني كما تقدم ان الصواب ان العبرة بالتغير وبالتالي لا اشكال فيه. جميل. اذا لم يتغير فهو على طهوريته. هم. واذا تغير فانه - 00:10:55

فاذا يقال اه تغير بنجاسة وبالتالي آ لا يصح الوضوء به نعم اه بقي لنا مسألة يا شيخ ايه مسألة ما المقصود لقبر هذا ما دام جبت مسائل الاشتباه عندهم مسائل اشتباه الاماكن الطاهرة بالاماكن النجسة. جميل. جميل. اخذنا الحقيقة باقي المكان. ايه. نعم. يعني حنا

- 00:11:14

هذا الماء نقول ان اختلاط ومثلا ايضا الثياب. هم. هاتيها ان شاء الله المسألة. ايه. اختلاط الثياب الطاهرة بالثياب النجسة. هم. اذا اختلط على الانسان مكانان هل هذا هناك مكانان يعلم ان احدهما نجس وان الاخر طاهر لكن ما يدري ايهما النجس وايهما الطاهر

فيدعهما ويصلي فيما - 00:11:38

مكان اخر اه يدعهما ويصلي في مكان اخر بالنسبة الثياب اذا اختلطت ثياب طاهرة بثياب نجسة. ماذا يفعل ودي لو اصلنا اصلا قاعدة الاشتباه كتأصيل اصولي نذكر تدخل في جميع هذه المسائل - 00:12:06

فنقول اذا اشتبه طاهر بنجس او طهور بنجس او حرام بحلال فماذا نفعل فاولا ان كان هناك ما يقوم ان اختلطا معا واصبحا شيئا واحدا حكم به تغليب التحريم والنجاسة. جميل. هذا واحد. جميل. مثال ذلك هذا ما نجس وهذا ما طاهر. هم. القينا الماء الطاهر على

النجس. بس - 00:12:29

مع معذرة الحكم يا شيخ؟ الحكم يقول اصبح ماء واحدا وله حكم واحد. ان كان قليلا متغيرا فاننا نحكم الى نجاسته. وان كان غير متغير فان الناس صواب اننا نحكم بعدم نجاسة سواء كان قليلا او كثيرا - 00:13:05

القسم الثاني ما اذا وقع الاشتباه ووجد لهما مماثل. هم. فيختار المماثل. جميل مثال ذلك عندك هذا ما طه طهور وهذا ما نجس. لكن عندك مياه اخرى. فنقول حينئذ انتقل الى المياه الاخرى. تمام - 00:13:21

المسألة الثالثة اذا لم يوجد مثيل لهما لكن وجد بديل عنهما. مم. بديل عنهما. مم. فانه ينتقل الى البديل. جميل. مثال ذلك ماء طهور النجس. هم. لا يوجد غيرهما. هم. لكن هناك بديل وهو التيمم. اه. فنقول انتقل الى - 00:13:41

التيمم. جميل المسألة الاخرى اذا لم يحصل امتزاج ليس لهما مثل ولا بديل فماذا نفعل؟ جميل. هذه المسألة من امثلتها مسألة اختلاط الثياب. هم. عنده ثياب طاهرة بثياب نجسة ولا يوجد غيرها. جميل - 00:14:01

اهل العلم في هذا على اربعة اقوال. هم. كم قول؟ اربعة اقوال. اربعة اقوال القول الاول انه يتيقن. هم. وهذا هو مذهب الامام الشافعي واحمد. هم. ما معنى يتيقن ان يصلي صلوات متعددة حتى يغلب على ظنه وجود صلاة واحدة صحيحة - 00:14:24

مثال ذلك عنده خمسة ثياب منها ثياب ثلاثة ثياب نجسة وثوبان طاهران يقول لو قدرنا انه صلى اربع صلوات فانه حينئذ. هم. يجزئه لانه يعلم ان احدى الصلوات الاربعة. صحيح. صحيحة لان الثياب النجسة ثلاثة. جميل - 00:14:47

قد يكون قد صلى صلاتين آ بثياب طاهرة لكن هذا ايش؟ يقولون زيادة خير. جميل القول الثاني بانه يتحرى. هم. يرجح بين الثياب. هم. ويعمل النظر ويقلب وبالتالي ما غلب على ظنه انه طاهر جاز له ان يصلي به. هم. وهذا هو مذهب الامام مالك. هم. وهذا هو

مذهب الامام مالك - 00:15:07

والقول الثالث بانه يختار. جميل. واختار بس اي واحد بدون تقليب نظر وبدون هذي خمسة ايام صل في واحد منها. والقول الخامس او الرابع القول الرابع بانه يصلي عريانا يترك جميع الاختيارات ويصلي عريانا. والصواب في هذه المسألة الراجح هو قول الامام مالك

لانه يترجح ويتحرى ويغلب على ظنه. وذلك لان قاعدة الشريعة انه اذا لم يمكن العمل بالعلم انتقل الى بغلبة الظن وبالتالي فانه يترجح ويجزئه. ان اخذ بمذهب احمد وبنى على اليقين - 00:15:58

وهو لا شك انه اولى له واعظم لاجره. نعم. جميل اه بالنسبة المكان يا شيخ ما ذكرنا اه. نعم. اشتباه المكان. المكان كما تقدم. اي نعم. انه يجد مكانا غيرهما. جميل. وبالتالي ينتقل اليه - 00:16:24

لكن وش نقول الاصل في الامكنة يا شيخ؟ الاصل في الامكنة الطهارة. مم لكن هو اه هذي مسائل الاصل ينبغي ان يعلم انها ان المسائل على اربعة انواع. جميل نوعي الاول ما فيه دليل - 00:16:38

اباحة فقط فيعمل بالاباحة الثاني ما فيه دليل تحريم. فيعمل بدليل التحريم. جميل الثالث ما يوجد فيه دليلان احدهما مبيح والاخر حاضر فيقدم دليل التحريم. جميل. يقدم دليل دليل التحريم. تحريم - 00:16:56

الرابع ما ليس فيه دليل اباحة او دليل تحريم ما لا نعلم فيه دليل اباحة ولا دليل تحريم فمثل هذا نقول بانه يعمل بقواعد الاصل. والاصل في الابواب يختلف. هم. عندنا مثل الاصل في المياه. هم. هو الطهارة. جميل. عندك مثلا الاصل في اه - 00:17:16

الانية الطهارة الاباحة. هم. عندك مثلا في اه العبادات الاصل في العبادات الحظر والتحريم. عندك اه في اه آآ ابواب المعاملات الاصل كذا في الشروط كذا في الانكحة كذا فعندنا - 00:17:36

عدد من القواعد المتعلقة بالاصل. تمام. وليس معناها اننا ان الاصل دائما هو الاباحة. هم. لو جاءنا انسان بعبادة جديدة لم ترد في الشرع. هم قال الاصل لاباحة فتكون عبادتي مباحة. مهم. نقول لا - 00:17:57

هذا الاصل في العادات الاباحة اما الاصل في العبادات هو التحريم والمنع والحظر. نعم. حتى يردني لقول النبي صلى الله عليه وسلم كل بدعة ضلالة. ولقوله صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا - 00:18:12

فهو راد. نعم. اه نقول في ابواب الفقه المعاملات والعبادات. العبادات الاصل فيها الحظر لا لا ما هو بكذا. ايه او ما هو في الابواب. هم. اه في الموضوع. يعني عندك مثلا هم. المياه. هم - 00:18:28

هذه في ابواب العبادات وللمعاملات. في ابواب العبادات. ومع ذلك نقول الاصل الطهارة نعم. والاباحة. جميل. الان ايه. الان يفي ابواب العبادات. طيب ثم هذا التقسيم اللي ذكرته انت قبل قليل تقسيم غير حاصر. اه. عندك ابواب النكاح وعندك ابواب الجنائيات ابواب الاطعمة - 00:18:43

عندك باب الاشربة ما يحط قاعدة ما نقول انه يعني حتى في ابواب المعاملات فيه هناك مسائل نقول الاصل فيها الحظر مثلا الاصل في البيع المعدوم المنع وهكذا هناك قواعد ايضا يعني ما يسلم بهذا لا لا ليس تفريقا على كل - 00:19:02

هنا مسألة وهي مسائل الثوب الواحد اذا وقعت على عليه نجاسة. ايوة. الاصل انه يجب ان يغسله قبل ان يتوضأ به فلو قدر انه اشتبه عليه مكان النجاسة. هم مثال ذلك يقول النجاسة في اسفل الثوب بس ما ادري اي بقعة قلنا لابد ان تغسله حتى تصل الى يقين انك - 00:19:22

قد غسلت محل النجاسة. نعم او غالب ظن حتى تصل الى غالب ظن بانك وصلت الى محل النجاسة. هم. اه كنت سألت عن المال المغصوب. اي نعم والانا المغصوب الماء - 00:19:48

الانا المغصوب هذا لا يجوز غصب الانا وهذا ظلم والله تعالى يقول يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل لكن لو قدر ان انسانا غصب انا فتوضأ به. هم - 00:20:03

حينئذ عند الوضوء هل هو يغسل يده بالمغصوب او بالحرام نقول لا. وبالتالي وضوءه الصحيح باجماع اهل العلم الا خلاف النادر. هم. اذا هذا في مسألة في مسألة اه الانا المعصوم. جميل - 00:20:19

اما لو كان المغصوب هو الماء فحينئذ هل يصح الوضوء او لا يصح فمذهب الجمهور قالوا يصح مع الاثم. هم. يصح مع الاثم في مذهب الامام احمد انه لا يصح ذلك الوضوء. وذلك يقول كيف يتقرب الى الله بعبادة يظن انها محرمة - 00:20:35

لانه باللي يجمع ان غسل يديه بالمغصوب حرام يأثم به. هم. فكيف يكون حراما وفي نفس الوقت يكون طاعة يصح وضوءه ويؤجر وعليها و اذا تكرر هذا فانا اريد ان اقعد - [00:20:59](#)

لهذه المسألة قاعدة المغصوب والمحرم استعمال المحرمات فاقول المحرمات منها المغصوب على اربعة انواع. هم النوع الاول ما حرم لعينه مم. فهذا فاسد وباطل ولا تترتب عليه اثار الصحيح. ومن امثلته الزنا محرم لعينه. جميل. فلا تترتب عليها اثار - [00:21:17](#)
الصحيح مو بتقول تأتي المرأة وتقول زنى بفلان وخرجت مع فلان فزنا بي. هم. فيعطيني المهر ولا هذا ما يترتب عليه اثار العقد النكاح الصحيح الا اذا كانت مسألة المكروهة هذا مسألة اخرى. هم. الشيء النوع الثاني ما نهى عنه لوصفه. مهم. يعني جاء الحديث - [00:21:44](#)

نهى حال اتصاف العبد بوصف عند الفعل هذا الفعل مثال ذلك قال لا تصوموا يوم العيد نهى عن صوم يوم العيد هل الامر والنهي هنا جاء في دليل واحد او في دليلين نقول في دليل واحد. المقارنة بين الصوم وبين - [00:22:10](#)
اه وصف العيد جاء في دليل واحد. جميل. وبالتالي هذا نسفيه فاسد وباطل. هم. ولا نفرق بين التسميتين. الحنفية يقولون هذا نسفيه فاسد نسفيه باطل لانه يمكن تصحيحه وانه يطالبه بصوم يوم اخر يقوم مقام صومه يوم العيد هذا كلام من؟ الحنفية الحنفية - [00:22:30](#)

والصواب هو قول الجمهور لان التفريق بين الاصل والوصف هذا في الذهن ولا في الخارج فان الوصف يكون مرتبطا بالاصل. النوع الثالث ما ورد التحريم فيه في دليل مستقل يعني نهى عن الغصب قال لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل - [00:22:50](#)
هذا نهى عن الغصب. هم. هل في اشارة الى ربط الغصب بالصلاة؟ هم. ليس فيه اشارة. هم. فاذا وقع فعل الطاعة مبنيا على فعل المعصية. مثال ذلك صلى في الدار المغصوبة. توطأ بماء مغصوب - [00:23:13](#)
فحينئذ بالاجماع انه يكون اثما بركوعه وبسجوده وبجلوسه يكون اثما بوضوئه هذا بالاجابة لكن هل يجتمع له مع الائم الاجر وصحة الوضوء او لا يجتمع له ذلك نقول الصواب انه لا يجتمع كما هو مذهب احمد خلافا لمذهب - [00:23:30](#)
الجمهور. جميل. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد. رد. نعم. ولان اه تصحيح هذه العبادات فيه اغراء بفعل هذه المعاصي. وهذا يناقض مقصود الشارع. ولان - [00:23:52](#)
النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن هذه الامور وبين ان العمل المرتب عليها يكون عملا من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو ورد عندما يغصب كيف اه يكون مردودا وفي نفس الوقت يكون مأجورا عليه - [00:24:12](#)
كيف يجتمع ضدان وهما الاجر والوزر في محل واحد من وجه واحد. هم فحينئذ مثل هذا لا يصح ولا يلتفت اليه. وانا لا اظهر عندي هو مذهب احمد في هذه المسألة وهو ان الصلاة - [00:24:34](#)

باطلة غير مقبولة وانه يلزمه الاعادة نعم جميل بالنسبة يا شيخ ما ذكرته يا شيخ من التقسيم في المحرمات التي منها المغصوبة ذكرت اول تقسيم الذي ما حرم بعينه مثل الزنا - [00:24:56](#)
يعني اخذ المهر على الزنا آآ ورد في الحديث من باب الاطلاق يا شيخ مهر البغي هل يطلق عليها مهرا او هي ما تأخذ البغي يعني مقابل بغائها؟ يعني النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ان من انواع السحت هم البغي جميل مهر البغي - [00:25:08](#)
فهذا دليل على عدم مشروعيتها وعلى عدم اه جواز اكله وعلى انه ليس سائغا شرعا كما قررناه فيما تقدم والظاهر من اقوال الفقهاء في مثل هذه المسألة انه اذا وجدت بغي وتابت الى الله وكان عندها نقود من البغي انها لا ترجعها الى الزاني - [00:25:23](#)
اه ما تقول هذا مال الزاني سيرجعه اليه وانما تتصدق به وتتخلص منه. لماذا؟ لان هذا ارجاعه للزاني وهو قد زنا وحصل مقصوده فيحصل الامرين هذا يخالف مقصود الشارع واكلها له ايضا وهو - [00:25:47](#)

ابني اجرة على فعل محرم مخالف لمقصود الشارع. فبالتالي لزمها ان تتصدق به. جميل جميل. اذا يعني كما هو محرم الزنا فلا يجوز اعطاء الثانية اللي يؤجر عليها. نعم. كما انه لا يجوز لها اخذه. نعم. او اخذها. الاخ المسألة في هذه الحلقة - [00:26:07](#)
اه كثير اه يعني اكثر السؤال حول في هذا النجسة اه يعني اكثر سؤال الرجال حقيقة والنساء كالنساء كذلك ما يخرج يعني من

الرجل من الذي وغيره والمرأة كذلك من افرازات وغيرها - [00:26:27](#)

فكثير يشكل عليهم يعني هذه الثياب النجسة. هذه الثياب النجسة يجب تطهيرها يجب تطهيرها. جميل. والمبتلى بشيء من هذا على سبيل العموم. اه يتحفظ يتحفظ في مسألة اخرى تحدث خصوصا لمن يكون في بلاد الغرب. اه - [00:26:41](#)

يذهب الانسان ثوبه ولا بشماغه للغسالة والكواي. طيب. فيغسله مع ثياب غير مسلمين ثياب غير المسلمين هم لا يتورعون عن النجاسات. ولا يحفظون انفسهم من النجاسات. فحينئذ وبعض المرات قد يكون عليها اثار خمر. هم - [00:27:01](#)

او اثر خنزير او نحو ذلك. ماذا يفعلون؟ نقول اه لابد من فصل ثياب المسلمين عن ثياب غير المسلمين هذا واحد ولا بد بينهما ان يكون هناك تغسيل للماكينة قبل اتخاوصا بالمسلم تغسل - [00:27:21](#)

الماكينة ليكون هناك ايش تطهير بيقين. فالمقصود انه يتحرى اخواني ابنائي ما يتعلق بهذه الثياب ويقوموا بوضع اه ثياب المسلمين في وقت واحد ومتميزة عن ثياب غير المسلمين ويفصلون بينهما بغسلة يفصلون بينهما - [00:27:41](#)

ابي ابغى غسله يغسلون فيها المكاين التغسيل نعم طيب بهذا القدر في هذه الحلقة نشكر لكم مشاهدنا الكرام على حسن استماعكم وانصاتكم. وقد استعرضنا في هذه الحلقة مسائل في الطهارة استفدنا منها - [00:28:03](#)

استفدنا فيها من شيخنا كما انا نشكر معالي الشيخ حفظه الله على ما قدم نسأل الله ان يجعل ذلك في ميزان حسنات الجميع ونسأل الله ان يجعلنا جميعا ممن يستمع القول في - [00:28:18](#)

احسنه انه ولي ذلك والقادر عليه. ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قل ان يستولي الذين يعلمون لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب - [00:28:28](#)